

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-95575

الصادر في الاستئناف رقم (E-95575-2022)

المقامة

من / المتهم
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنفة
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الأحد الموافق 2023/08/20م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ... رئيساً

الدكتور / ... عضواً

الدكتور / ... عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/02/15م، من شركة ... - سجل تجاري رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة السلع الانتقائية في مدينة الرياض رقم (ER-2022-6) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: قبول الدعوى شكلاً.

- ثانياً: رد دعوى المدعية / ... ، سجل تجاري رقم (...) ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة

والضريبة والجمارك في القرار محل الدعوى.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل محل الطعن الذي قضى برد دعاوها فيما يتعلق بفروقات ضريبة السلع الانتقائية وطريقة إعادة احتسابها بعد الفسخ وإلغاء التسجيل في ضريبة السلع الانتقائية، وذلك لكونها لا تقوم بإنتاج أو استيراد سلع خاضعة لضريبة السلع الانتقائية ولكون نشاطها صناعي وأن المنتجات المصنعة غير خاضعة لضريبة السلع الانتقائية، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناءً على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وظلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برد دعوى المستأنفة فيما يتعلق بفروقات ضريبة السلع الانتقائية وطريقة إعادة احتسابها بعد الفسخ وإلغاء التسجيل في ضريبة السلع الانتقائية، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل وذلك لكونها لا تقوم بإنتاج أو استيراد سلع خاضعة لضريبة السلع الانتقائية ولكون نشاطها صناعي، يتمثل في صناعة المثلجات (البوظة أو الأيس كريم) وأن المنتجات المصنعة غير خاضعة لضريبة السلع الانتقائية، وحيث أنه وفقاً لتعريف المشروبات المحلاة الوارد بقرار اللجنة الوزارية رقم 42/19/2/4/1/1s ونصه: "أي منتج مضاف إليه مصدر من مصادر السكر، أو محليات أخرى. يتم إنتاجه بغرض التناول كمشروب سواء كان جاهزاً للشرب، أو مركبات، أو مساحيق، أو جل، أو مستخلصات، أو أي صورة يمكن تحويلها إلى مشروب"، ولما كان الثابت أن المنتج محل الدعوى يُستخدم - بحسب الأصل - كمثلي غذائي يتم تناوله كأكل مثلي، وحيث أنه تم تعريفه وفقاً لتفاصيل

المنتج الصادر من الهيئة العامة للغذاء والدواء على أنه طوى مثلجة بنكهة الفواكه المتعددة حيث تم تصنيفها كمثلجات وليس مشروبات، بالإضافة إلى الوصف الجمركي للبضاعة المقدم وفقاً لنموذج (الفسح) والبيان الجمركي على أنه: "مثلجات (بوظة) صالحة للأكل" تحت بند التعرّف رقم (...) حيث تم تصنيفها كمأكولات وليس مشروبات، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم وإلغاء قرار دائرة الفصل. ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - سجل تجاري رقم (...), من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - سجل تجاري رقم (...), موضوعاً وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة السلع الانتقائية في مدينة الرياض رقم (ER-2022-6).

عضو

عضو

الدكتور / ...

الدكتور / ...

رئيس الدائرة

الأستاذ / ...